



قرار بشأن

الرقابة المالية لحسابات المنظمة للدورة المالية 2009 - 2010

إن المؤتمر العام:

اذ يشير الى المواد (39) ، (40) ، (41) من النظام المالي والمحاسبي الموحد.
ويشير الى قراره رقم: م/ع/د 18 / ق 18.
كما يشير الى قرار المجلس التنفيذي رقم م ت / د 88 / ق 17.
وبعد الاطلاع على الوثيقة المعروضة رقم: م/ع/د ع 19 / و 14.

يقرر:

- 1- تفويض المجلس التنفيذي باختيار المراجع القانوني الخارجي لحسابات المنظمة في دورته القادمة في ضوء معايير الاختيار التالية:
 - المراجعة المستمرة لحسابات المنظمة وعملياتها المالية وبشكل ربعي.
 - التزام المراجع القانوني الخارجي بمعايير المراجعة الدولية وفقا لما جاء في المادة (43) من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
 - الطلب من المكاتب المتقدمة للمراجعة تقديم معلومات وبيانات عن الجهات التي قامت بمراجعة حساباتها ومستوي وعدد العاملين المؤهلين لديها.
 - تحديد الأتعاب التي يتقاضاها المكتب عن مهمة التدقيق والمراجعة.
- 2- تشكيل هيئة الرقابة المالية لمراجعة حسابات المنظمة طبقا للمادة (41) من النظام المالي والمحاسبي الموحد من ممثلي الدول التالية:
 - المملكة الأردنية الهاشمية.
 - الجمهورية العربية السورية.

- المملكة الأردنية الهاشمية.
- الجمهورية العربية السورية.
- سلطنة عُمان.
- دولة الكويت.
- جمهورية مصر العربية.
- الجمهورية اليمنية.

علي أن تتحمل الدول نفقات ممثليها في هيئة الرقابة المالية.

3 - الموافقة علي توصية المجلس التنفيذي بقراره المشار إليه أعلاه كالتالي:

أ - تكون درجة رئيس وحدة الرقابة الداخلية بالمنظمة بدرجة مدير أول.

ب - تعيين السيد محمد نور الدين الملاح رئيساً لوحدة الرقابة الداخلية بناء على ترشيح

المدير العام ووفقاً للمادة (39) من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات

العربية المتخصصة.